

- قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1430 الموافق 8 نوفمبر سنة 2009، يحدد تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب التابعة للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف

**قرار وزاري مشترك مؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1430 الموافق 8 نوفمبر سنة 2009، يحدد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب التابعة للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.**

إن الأمين العام للحكومة،

ووزير الشؤون الدينية والأوقاف،

- بمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعية الموظفين، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالتعيين في الوظائف العمومية وإعادة ترتيب أفراد جيش التحرير الوطني ومنظمة جبهة التحرير الوطني، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 09 - 129 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1430 الموافق 27 أبريل سنة 2009 والمتضمن تجديد مهام أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 99 المؤرخ في أول رمضان عام 1410 الموافق 27 مارس سنة 1990 والمتعلق بسلطة التعيين والتسيير الإداري بالنسبة للموظفين وأعاون الإدارة المركزية والولايات والبلديات والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95 - 293 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 1995 والمتعلق بكيفيات تنظيم المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08 - 411 المؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1429 الموافق 24 ديسمبر سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتظمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربيع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 جمادى الثانية عام 1418 الموافق 15 أكتوبر سنة 1997 الذي يحدد إطار تنظيم المسابقات والامتحانات والاختبارات المهنية للالتحاق بالأسلاك الخاصة بعمال قطاع الشؤون الدينية، المعدل والمتمم،

**يقرآن ما يأتي :**

**المادة الأولى :** تطبيقا لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 95 - 293 المؤرخ في 5 جمادى الأولى عام 1416 الموافق 30 سبتمبر سنة 1995 والمذكور أعلاه، يحدد هذا القرار إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب التابعة للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف.

**المادة 2 :** يتم فتح المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية بقرار أو مقرر للسلطة التي لها صلاحية التعيين.

يجب أن ينشر قرار أو مقرر فتح المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية المذكور في الفقرة أعلاه في شكل إعلان عن طريق الصحافة المكتوبة وفي موقع الإنترنت للمديرية العامة للوظيفة العمومية أو في شكل ملصقات داخلية حسب الحالة.

**المادة 3 :** تمنح زيادات للمترشحين أبناء الشهداء أو أرامل الشهداء وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به.

**المادة 4 :** يجب أن تحتوي ملفات الترشيح على الوثائق الآتية :

**أ - بالنسبة للمترشحين غير الموظفين :**

- طلب خطي للمشاركة،
- صورتان ( 2 ) شمسياتان،
- نسخة طبق الأصل مصادق عليها من بطاقة التعريف الوطنية سارية المفعول،
- نسخة طبق الأصل مصادق عليها من المؤهل أو الشهادة أو المستوى الدراسي،
- نسخة طبق الأصل مصادق عليها من شهادة إثبات الوضعية اتجاه التزامات الخدمة الوطنية،
- مستخرج من صحيفة السوابق القضائية رقم (3) سارية المفعول،
- شهادة حفظ القرآن الكريم مسلمة خلال سنة المسابقة، حسب الحالة،
- بعد القبول النهائي في المسابقات على أساس الاختبارات، يجب على المترشحين إتمام ملفاتهم بالوثائق الآتية :
- شهادة الجنسية الجزائرية.
- شهادة عائلية للحالة المدنية، عند الاقتضاء،
- شهادتان طبييتان ( الطب العام، طب الأمراض الصدرية مسلمة من طرف طبيب مختص ) تثبت أهلية المترشح لشغل المنصب المطلوب،
- أربع ( 4 ) صور شمسية.

## ب - بالنسبة للمتقدمين للموظفين :

تتخذ الإدارة إجراءات الاشهار لقائمة الموظفين الذين تتوفر فيهم الشروط القانونية للمشاركة في الامتحانات المهنية في أماكن العمل في الوقت المناسب، مع تبليغ المعنيين فرديا.

يتعين على الموظفين المعنيين القيام خلال مدة عشرة ( 10 ) أيام التي تلي عملية التبليغ بتأكيد مشاركتهم في الامتحان المهني كتابيا.

**المادة 5 :** تتضمن المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية، الاختبارات الآتية :

### - رتبة مفتش رئيسي ( امتحان مهني ) :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات، المعامل 2 )،

2 - اختبار في الشريعة الإسلامية ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في منظومة التوجيه الديني والتعليم القرآني أو التدقيق المالي والمحاسبي ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

### - رتبة مفتش التوجيه الديني والتعليم القرآني

( امتحان مهني ) :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات، المعامل 2 )،

2 - اختبار في الشريعة الإسلامية ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث النبوي وعلومهما ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

### - رتبة مفتش إدارة الأملاك الوقفية ( امتحان مهني ) :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات، المعامل 2 )،

2 - اختبار تقني في إدارة وتسيير الأملاك الوقفية ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار حول التدقيق المالي والمحاسبي ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

### - رتبة وكيل أوقاف رئيسي ( مسابقة على أساس

الاختبارات ) :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات، المعامل 2 )،

2 - اختبار حول الوقف في الشريعة الإسلامية ( المدة 4 ساعات، المعامل 4 )،

3 - اختبار، حسب اختيار المترشح، في إحدى التخصصات الآتية :

- القانون الإداري أو القانون المدني أو القانون التجاري،

- الاقتصاد والمالية العامة،

- المناجمنت العمومي،

( المدة 4 ساعات، المعامل 4 ) .

### - رتبة وكيل أوقاف رئيسي ( امتحان مهني ) :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات، المعامل 2 )،

2 - اختبار حول الوقف في الشريعة الإسلامية ( المدة 4 ساعات، المعامل 4 )،

3 - اختبار تقني حول إدارة وتسيير الأملاك الوقفية ( المدة 4 ساعات، المعامل 4 ) .

### - رتبة وكيل الأوقاف ( مسابقة على أساس

الاختبارات ) :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات، المعامل 2 )،

2 - اختبار حول الوقف في الشريعة الإسلامية ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار، حسب اختيار المترشح، في إحدى التخصصات الآتية :

- القانون أو القانون المدني أو القانون التجاري،

- الاقتصاد والمالية العامة،

- المناجمنت العمومي،

( المدة 4 ساعات، المعامل 4 ) .

- رتبة إمام أستاذ رئيسي ومرشدة رئيسية  
(مسابقة على أساس الاختبارات) :

#### أ / اختبارات كتابية للقبول :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات،  
المعامل 2 )،

2 - اختبار في الفقه الاسلامي وقواعده وأصوله  
( المدة 4 ساعات، المعامل 4 )،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 ) .

#### ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :

يتمثل في نقاش مع اللجنة حول موضوع ذي  
علاقة بالبرنامج ( في مدة لا تتعدى عشرين ( 20 ) دقيقة  
المعامل 1 ) .

- رتبة إمام أستاذ رئيسي ومرشدة دينية  
رئيسية ( امتحان مهني ) :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات،  
المعامل 2 )،

2 - اختبار في الفقه الاسلامي وقواعده وأصوله  
( المدة 4 ساعات، المعامل 4 )،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 ) .

- رتبة إمام أستاذ ومرشدة دينية (مسابقة على  
أساس الاختبارات) :

#### أ / اختبارات كتابية للقبول :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات،  
المعامل 2 )،

2 - اختبار في الفقه الاسلامي وقواعده وأصوله  
( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 ) .

#### ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :

يتمثل في نقاش مع اللجنة حول موضوع ذي  
علاقة بالبرنامج ( في مدة لا تتعدى عشرين ( 20 ) دقيقة  
المعامل 1 ) .

- رتبة إمام أستاذ ( امتحان مهني ) :

1 - اختبار في الثقافة العامة ( المدة 3 ساعات،  
المعامل 2 )،

2 - اختبار في الفقه الاسلامي وقواعده وأصوله  
( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 ) .

- رتبة إمام مدرس ( مسابقة على أساس  
الاختبارات ) :

#### أ / اختبارات كتابية للقبول :

1 - اختبار في دراسة نص ( المدة 3 ساعات،  
المعامل 3 )،

2 - اختبار في الشريعة الإسلامية ( المدة 3  
ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 ) .

#### ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :

يتمثل في نقاش مع اللجنة حول موضوع ذي  
علاقة بالبرنامج ( في مدة لا تتعدى عشرين ( 20 ) دقيقة  
المعامل 1 ) .

- رتبة إمام مدرس ( امتحان مهني ) :

1 - اختبار في دراسة نص ( المدة 3 ساعات،  
المعامل 3 )،

2 - اختبار في الشريعة الإسلامية ( المدة 3  
ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في القرآن الكريم وتفسيره والحديث  
النبوي وعلومهما ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 ) .

- رتبة أستاذ التعليم القرآني ( مسابقة على  
أساس الاختبارات ) :

#### أ / اختبارات كتابية للقبول :

1 - اختبار في دراسة نص ( المدة ساعتان ( 2 )،  
المعامل 2 )،

2 - اختبار في التربية الإسلامية ( المدة 3 ساعات،  
المعامل 3 )،

3 - اختبار في القرآن ورسمه ومعانيه ( المدة 3  
ساعات، المعامل 3 ) .

#### ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :

يتمثل في نقاش مع اللجنة حول موضوع ذي  
علاقة بالبرنامج ( في مدة لا تتعدى عشرين ( 20 ) دقيقة  
المعامل 1 ) .

**المادة 6 :** كل علامة تقل عن 20/5 في أحد الاختبارات المذكورة أعلاه تعد إقصائية.

**المادة 7 :** يعتبر ناجحين نهائياً في المسابقات على أساس الاختبارات أو الامتحانات المهنية المترشحون الذين تحصلوا على معدل عام يساوي أو يفوق 20/10 ويرتبون حسب درجة الاستحقاق وفي حدود المناصب المالية المراد شغلها.

**المادة 8 :** تضبط قائمة المترشحين المقبولين نهائياً في المسابقات على أساس الاختبارات أو الامتحانات المهنية من طرف لجنة القبول النهائي المذكورة في المادة 9 أدناه.

تكون القائمة محل نشر على مستوى مركز الامتحان والإدارة المستخدمة.

**المادة 9 :** تتكوّن لجنة القبول النهائي من :  
- السلطة التي لها صلاحية التعيين أو مثلها المخوّل قانوناً،

- ممثل السلطة المكلفة بالوظيفة العمومية.

**المادة 10 :** يتعيّن على مسؤول المؤسسة المؤهلة كمركز امتحان أن يسلم إلى أعضاء لجنة القبول النهائي، لا سيّما الوثائق الآتية :

- نسخة من مواضيع الاختبارات،

- نسخة من محضر فتح أطراف المواضيع،

- نسخة من محضر سير الاختبارات،

- نسخة من كشف نقاط الاختبارات.

**المادة 11 :** كل مترشح ناجح نهائياً لم يلتحق بمؤسسة التكوين في أجل أقصاه خمسة عشر ( 15 ) يوماً ابتداء من تاريخ تبليغه بالالتحاق بالتكوين، يفقد حقه في النجاح في المسابقة على أساس الاختبار والامتحان المهني، ويعوّض بالمرشح الذي يليه في القائمة الاحتياطية حسب الترتيب.

**المادة 12 :** يجب على المترشحين للمسابقات على أساس الاختبارات أو الامتحانات المهنية المحددة في هذا القرار أن يستوفوا مسبقاً جميع الشروط القانونية المطلوبة للالتحاق بمختلف الأسلاك والرتب الخاصة بإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف، كما حددتها أحكام المرسوم التنفيذي رقم 08 - 411 المؤرخ في 26 ذي الحجة عام 1429 الموافق 24 ديسمبر سنة 2008 والمذكور أعلاه.

**- رتبة أستاذ التعليم القرآني ( امتحان مهني ) :**

1 - اختبار في دراسة نص ( المدة 3 ساعات، المعامل 2 )،

2 - اختبار في التربية الإسلامية ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في القرآن ورسمه ومعانيه ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 ) .

**- رتبة مؤذن ( مسابقة على أساس الاختبارات ) :**

**أ / اختبارات كتابية للقبول :**

1 - اختبار في دراسة نص ( المدة ساعتان ( 2 )، المعامل 2 )،

2 - اختبار في التربية الإسلامية ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في كتابة نص من القرآن الكريم وفق الرسم العثماني ( المدة ساعتان ( 2 )، المعامل 2 ) .

**ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :**

يتمثل في نقاش مع اللجنة حول موضوع ذي علاقة بالبرنامج ( في مدة لا تتعدى عشرين ( 20 ) دقيقة، المعامل 1 ) .

**- رتبة مؤذن ( امتحان مهني ) :**

1 - اختبار في دراسة نص ( المدة ساعتان ( 2 )، المعامل 2 )،

2 - اختبار في التربية الإسلامية ( المدة 3 ساعات، المعامل 3 )،

3 - اختبار في كتابة نص من القرآن الكريم وفق الرسم العثماني ( المدة ساعتان ( 2 )، المعامل 2 ) .

**- رتبة قيّم ( مسابقة على أساس الاختبارات ) :**

**أ / اختبارات كتابية للقبول :**

1 - اختبار في دراسة نص ( المدة ساعتان ( 2 )، المعامل 2 )،

2 - اختبار في التربية الإسلامية ( المدة ساعتان ( 2 )، المعامل 2 )،

3 - اختبار في كتابة نص من القرآن الكريم وفق الرسم العثماني ( المدة ساعتان ( 2 )، المعامل 2 ) .

**ب / اختبار شفوي للقبول النهائي :**

يتمثل في نقاش مع اللجنة حول موضوع ذي علاقة بالبرنامج ( في مدة لا تتعدى عشرين ( 20 ) دقيقة، المعامل 1 ) .

**المادة 13 :** تلغى أحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 13 جمادى الثانية عام 1418 الموافق 15 أكتوبر سنة 1997 المذكور أعلاه.

**المادة 14 :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 20 ذي القعدة عام 1430 الموافق 8 نوفمبر سنة 2009.

وزير الشؤون الدينية  
والأوقاف  
بوعبد الله غلام الله  
المدير العام للوظيفة العمومية  
جمال خرشي  
عن الأمين العام للحكومة  
وبتفويض منه